معرفی

کتب

و

رسائل

الحکمة العملیّة

تالیف غیاث‌الدین منصور دشتکی

حجت‌الاسلام و المسلمین عبدالله نورانی

پیشگفتار

پس از تندباد هجوم و حملهٔ لشکر مغول به سرزمینهای شرق اسلامی، بسیاری از آنها دچار ویرانی و به هم‌ریختگی شدند، سرمایه‌ها و کتابخانه‌ها به تاراج رفتند و انسانهایی بیرون از شمار و دانشمندان فراوان یا کشته شدند و یا آوارهٔ شهر و دیار گردیدند و در نتیجه تاریکترین دوره‌ها در تاریخ علوم و معارف پدید آمد. در آن اعصار نه حوزهٔ علمیهٔ معتبری برپا بود و نه کتابخانه شکوهمندی دایر، کشورهای اسلامی بیشتر به گونه ملوک الطوایف اداره می‌شد. دیگر نمی‌شد در جایی نمونه‌ای از مراکز بزرگ علمی گذشتهٔ خراسان، ری، بغداد و شامات سراغ گرفت. خوشبختانه از میان آتش و خاکستر بیدادها، پرندهٔ پیروزی و ققنوس حکمت و دانش سرفرازانه سر برداشت و اینجا و آنجا طالبان علم پیدا شدند و به بازار علم گرمی بخشیدند.

یکی از مدارسی که در قرن نهم بنیاد یافت در شیراز بود که به همت و کوشش دو عالم و حکیم بزرگ و مؤلف کتابها و رسائل بسیار در کلام، حکمت، فقه، ادب، ریاضیات و پزشکی سید صدرالدین محمد دشتکی شیرازی معروف به سید سند و فرزند او میر غیاث‌الدین منصور دشتکی شیرازی، گروهی از دانش‌پژوهان را به خود جذب کرد و به مقامات عالی حکمت، فقاهت، ادب و دانش رساند و این همان مدرسه است که تاکنون به نام مدرسه منصوریه پایدار و مشهور است.

از خاندان دشتکی دانشمندان بسیار برخاسته‌اند و بازماندگان آنان تا زمان ما در

شیراز و جاهای دیگر شناخته‌اند و بزرگترین فرد عالم این سلسله دانشمند و ادیب نامدار سید علیخان مدنی دشتکی شیرازی واسطه در اجازات حدیث است و مولف کتابهای سلافة العصر و الحدائق الندیّة فی شرح الفوائد الصمدیّة و ریاض السالکین فی شرح صحیفة سید الساجدین علیه‌السلام.

اینک در اینجا منظور آشنایی با حکیم جامع‌الاطراف میر غیاث‌الدین منصور دشتکی شیرازی و نشر یکی از آثار او در مسایل حکمت عملی یعنی تهذیب اخلاق و اداره خانواده و کشورداری است.

میر غیاث‌الدین منصور دشتکی فرزند میر صدرالدین محمد دشتکی در سال ۸۶۶ قمری به دنیا آمد، نزد پدر و دیگران دانش آموخت، در بیست سالگی تحصیل کلام و فقه و حکمت را به پایان رسانید، در اوان جوانی در محافل علمی و مباحثه داعیهٔ مناظره با علامه جلال‌الدین دوانی در سر می‌پروراند، شاه اسماعیل صفوی او را از برای تجدید بنای رصدخانه مراغه به تبریز فراخواند و سالها مقام صدارت در عهدهٔ کفایت او بود و پس از مدتها مراوده و مذاکره با فقیه بزرگ امامیه محقق ثانی شیخ علی کرکی به جهاتی از آن مقام کناره‌گیری کرد و به شیراز بازگشت و در آنجا به تدریس علوم و تصنیف رسایل متعدد در حکمت، منطق، ادب، فقه، طب و هیأت پرداخت و به سال نهصد و چهل و هشت درگذشت و در بقعهٔ والد خویش در مدرسه منصوریه شیراز مدفون است.

از شاگردان وی چند نفری را که مشهورترند نام می‌بریم: امیر فخرالدین احمد سمّاکی استرآبادی و شیخ نصرالبیان انصاری نیای ابوالقاسم کازرونی مؤلف سلّم السماوات و مولیٰ محمد نصرالله معمایی و مولیٰ قوام‌الدین حسن باغنوی و مولی وجیه‌الدین سلیمان قاری و قاضی شرف جهان قزوینی و عده‌ای بسیار از علما و فضلای دیگر.

نام چند رساله از غیاث‌الدین منصور از این قرار است: معرفة القبلة، کفایة الحساب، التبصرة فی‌المناظر، تکملة المجسطی، معالم الأدب، الشافیة، معالم الشفاء، معیار العرفان، لطائف الاشارات، تهذیب الانسان، ضیاءالعین فی شرح کلمة العین، مشارق النور، شرح الحقائق المحمدیّة، حجةالکلام، دلیل الهدی، مرآة الحقائق، الصفات الکمالیة للّه تعالی، رسالهٔ کلام‌اللّه تعالی، اشراق هیاکل النور، شفاء القلوب، ریاض الرضوان و حاشیه و محاکمه و تعلیق بر کتب متعدد قدما و معاصرین خود.

یکی از رساله‌های مختصر او الحکمة العملیّة است، مشتمل بر سه بخش تهذیب

اخلاق و تدبیر منزل و سیاست مدن که فهرست‌وار نظریات فلاسفه و آراء خویش را در آن به زبان عربی عرضه کرده است. از این رساله فقط یک نسخه در کتابخانهٔ آستان قدس امام رضا علیه‌السلام در مشهد مقدس به شمارهٔ ۱۴ خصوصی اخلاق و شمارهٔ ۳۴۵۶ عمومی موجود است. و چون مؤلف در خطبهٔ رساله تفصیل مطلب را به اخلاق منصوری محول می‌کند کاتب اشتباهاً در آغاز نوشته است: «کتاب مختصر اخلاق منصوری».

شرح زندگی و کارهای علمی و سوانح پرماجرای وی را در کتب تذکره و فهارس کتب خطی، مثلاً در احسن‌التواریخ حسن بیگ روملو، مجالس المؤمنین قاضی نورالله شوشتری، سلم‌السماوات کازرونی آورده‌اند و او را به عبارات بلیغ ستوده و کتب او را معرفی کرده‌اند و ما شرح و بیان آثار و افکار او را در مقدمهٔ مجموعهٔ رسائل او به فضل الهی در آینده خواهیم آورد. و فعلاً ترجمهٔ جملاتی از فرزند او محمد صدر ثانی، از روضات (ج ۷، ص ۱۹۱) ذکر می‌کنیم که می‌گوید: رسالهٔ خودمان را تیمّناً مهر پایان می‌زنیم به مناجاتی از انشاء استاد والد، استاد بشر و عقل حادی عشر، اکمل اهل نظر، نمونهٔ پدران خود ائمهٔ اثناعشر، غیاث درماندگان و غوث مؤمنان، ناصر الشریعة و الدّین، قدّس اللّه سرّه، که در خاتمه تفسیر سورهٔ الإنسان از مطلع العرفان آورده است:

اللّهم، یا واهب الحیاة حقاً و یا مالک الرّقاب رقّاً، ببابک عبدٌ تطفّل علیٰ کرمک رجاءً لقبول توبته و قصداً إلیٰ عفوک طلباً لمحو خطیئته، فلا ترجعه من روحک بید صفر بعد أوبته و لاتُدخِله في زمرة الظالمین لسیئته و هب له من لدنک رحمةً و هیّء له من أمره رشداً. در نیمهٔ شب دوشنبه، ۲۵ ربیع‌الأوّل، سال ۹۶۱، در مدرسهٔ مقدّسهٔ منصوریّهٔ شیراز، و أنا مؤلّفه الغریب المهجور صدر بن منصور، جعلهما اللّه علیٰ نور، وللّه الحمد.

بسم‌الله الرحمن الرحیم

اللّهمّ کثر لنا الخیر فآتنا الحکمة، و ادفع عنا الزیغ و الضیر، فهب لنا من لدنک رحمة، زدنا خیراً باقتفاء آثار خیر الاخیار، سیدالابرار، الرسول الکریم، المبعوث بالخلق العظیم، غیاث الامة، کاشف الظلمة و الغمة.

و بعد، فیقول الفقیر الحقیر، غیاث المشهور بمنصور: ان هذه رسالةٌ فیها اشارة الی اصول

بهية من الحكمة العمليّة، انتخبتها من كلام الأعلام، و قصرت منها الكلام و اقتصرت فيها المرام بما ينتفع به جمهور الانام، على ما يقتضيه الحال و المقام.

و من أراد الزيادة عليه فعليه بتهذيب الانسان الذى هو أحد أركان «رياض الرضوان» مما ألفت فى سالف الزمان، و من أراد اكتناة الحق بالايقان و الاتقان، فعليه بـ«الاخلاق المنصورى» الشارق بالشوارق النورى.

و ها أنا أفيض فى البيان، والله المستعان و عليه التكلان، مرتباً مقالتى على مقالات.

أولاها
فى الاخلاق

و فيها مقاصد

المقصد الاول
[اصول الاخلاق الفاضلة]

اصول الاخلاق الفاضلة أربعة، الحكمة و العفة و الشجاعة و العدالة. و لكل منها شعب نعدها عدا، ممهدة أمهات الفضائل و بازائها الرذائل.

[١ ـ الحكمة]

فالحكمة كمال القوة العقلية و اعتدالها.

و ما يتم (به) جودة القوّة النظرية سبعة فضائل: الذكاء و سرعة الفهم و صفاء الذهن و سهولة التعلم و حسن التعقل و التحفظ و التذكر.

فالذكاء هو أن يحصل فى النفس من مزا و لة استخراج النتائج من مباديها ملكة بها يقتدر على استخراجها بسهولة، كالبرق الخاطف. و ربما يقال: هو ملكة مزاولة المقدمات المنتجة و سرعة استنتاجها و سهولة استخراج نتائجها.

و سرعة الفهم ملكة بها يقتدر النفس على الانتقال من الملزومات الى لوازمها بسرعة. و قيل: ملكة عدم اضطراب النفس عند استخراج النتائج و الانتقال اليها سريعاً.

و صفاء الذهن ملكة بها يقتدر النفس على استخراج المطالب من مباديها بلا معارضة الاوهام. و قيل: هو التفطن للحد الاوسط.

و سهولة التّعلّم ملكة بها يقتدر النفس على التحد يدات المطابقة بحدودات. و قيل: أن يحفظ عند الاستكشاف الحد الذى ينبغي حفظه من غير اهمال و انحراف

و التحفظ ملكة بها يقتدر النفس على ضبط ما أدركته بسهولة. و قيل: هو جودة حفظ الصور المستنتجة أوالنا تجة و استحصالها بالتفكر و التخيل.

والتذكر ملكة بها يقتدر النفس على ملاحظة محفوظاتها من العلوم متى شاءت بلاكلفة. و قيل: سهولة ملاحظة الصور المحفوظة.

هذا تمام كلام الاعلام فى المرام.

و الاظهر عندى أن نفسر الذكاء بجودة التفطن بالمعانى المطوية فى المقدمات المحفوظة و العلوم الملحوظة، و سرعة الفهم بسرعة الانتقال الى اللوازم.

و لا شک فى أن تلک الملكات السبع لا تكتسب قبل الحصول و لا تستحفظ بعده الا بملازمة العلوم اليقينيّة.

[٢ـ العدالة]

و أما العدالة، فهى هيأة تحدث فى النفس من جودة القوة العملية. و تلک الهيأة أن تصير النفس بحيث تحفظ فى تصرفاتها مراتب الاشياء فلا تضيع بتصرفاته أمراً.

و تلک اذا حصلت استتبعت فضائل كثيرة فلنعد طائفة منها هى أمهات البواقى.

و هى اثنتا عشرة فضيلة: الصداقة و الالفة و الوفاء و الشفقة وصلة الرحم و حسن المكافاة و حسن الشركة و حسن القضاء و التودد، و التسليم، و التوكل، و العبادة.

فالصداقة محبة صادقة تبعثُ على الاهتمام بتحصيل أسباب فراغة الصّديق عن الشّواغل المنافية لاستكماله إن كان صديقه من المستبصرين أوعن الشواغل الموذية لقلبه ان لم يكن، و فى الجملة تبعث على ايصال كل خير يتمكن منه الى صديقه.

و الالفة اتفاق رأى جمع فى تدبير المعيشة.

والوفاء ملكةبها لا تجوز النفس ترک الصداقة.

والشفقة هى الاهتمام بازالة حالة غير ملائمة استشعرها

وصلة الرحم هى اشتراك الاقارب فيما عنده من أسباب رفاهية العيش

و حسن المكافاة هو أن يقابل الاحسان الواصل اليه من غيره بأكثره و الاساءة بأقل منها.

و حسن الشركة التزام قوانين الشرع فى المفاوضات و المعاملات.

و حسن القضاء تبرءة رقبته من حقوق الغير علىٰ وجه لاتلحقه ذمّة أو منّة.

و التودد طلب المحبة من الاقران و أرباب الفضائل بالافعال المورثة لها. و تفصيل تلك الافعال سيأتى فى المقالة الثانية.

و التسليم هو تلقى ماجرى عليه من أحكام البارى جل ذكره بطيب الوجه و ان لم يوافق طبعه.

والتوكل أن يكون فى تحصيل مطلبه بعد بذل مجهوده ان توقف حصولها على غير مقدوره معتمداً على الله شديد الرجاء و فى حصولها صابراً على تراخيها.

والعبادة ملكة الانقياد لاو امر الله تعالى حتى لا يجد فى نفسه ميلا الى الترخص فى شيء منها.

[٣ـ الشجاعة]

و أمّا الشّجاعةُ، فهى هياةٌ تحدث فى النفس من اعتدال القوّة الغضبيّة. و تلك الهياة أن تصير النفس بحيث يكون تحريكاتها الدفعية بمقتضى الحكمة الكاملة لامن غيره، كمحبة بذل أوطلب فرح و أمثاله. بل اذا اقتضت الحكمة إقداماً أقدمت، سواء كان ذلك الاقدام يؤدى الى لذة أوالى أشدّ الالام و هو فوت البدن، و اذا اقتضت الحكمة إحجاماً أحجمت، سواء كان ذلك الاحجام مؤدياً الى محبوب أومكروه.

و لماكانت الشجاعة أحياناً تستدعي صبراً على شدة ربما تعرف بأنها الصبر على الشدة، و عندالتحقيق الصبر على الشدة لازم من لوازمها، لا نفس حقيقتها

و اذا حصلت تلك الفضيلة فى النفس استلزمت فضائل غير محصورة، فمنها أحدى عشرة فضيلة، هى كبر النفس، و النجدة ، و علو الهمة، و الثبات، و الحلم، و السكون، و الشهامة، و التحمل، و التواضع، و الحمية، و الرقة.

فكبر النفس ملكة بها لا يبالي النفس بالكرامة و اليسار و عدمهما.

والنجدة ملكة بها تثق النفس بثباتها عند وقوعها فى الشدائد، و من العلامات الدّالة على حصول هذه الفضيلة التمكن و انتظام الحركات عند استشعار الخوف.

و علو الهمة ملكة بها تصير النفس فى طلب مرضاة الله تعالى غير مبالية بالسعادات و الشقاوات الدنيوية حتى بالموت.

و الثبات ملكة بها يقتدر النفس على مقاساة الشدائد على وجه يظهر عليها أثرمنها. و كمال تلك الملكة أن تصير النفس بحيث لا تحزن عند المصائب.

و الحلم ملكة بها تصير النفس بحيث لا يبالى للاسباب المغضبة أعصابها بسهولة.

و السكون ملكة بها تراعى النفس التدريج فى الخصومات و الحروب. أى: اذا أمكن دفع مكروه بوجه لا تدفعه بوجه أشدمنه قاهرته. (كذا)

والشهامة ملكة بها تحرص النفس على اقتناء الامور العظام توقعاً للذكر الجميل.

والتحمل ملكة بها تقدر النفس على ادامة اتعاب البدن فى اكتساب ما يقتضى الحكمة اكتسابه.

و التواضع ملكة بها لا ترجح النفس ذاتها على من [هو] أدنى منها فى الجاه.

والحمية ملكة بها لا تتهاون النفس فى حفظ ما يقتضى الحكمة حفظه.

و الرقة ملكة بها تتألم النفس عن مشاهدة تألم أبناء الجنس بلا حدوث اضطراب فى أفعالها.

و عدم اعتدال القوة الغضبية اما بمسارعة النفس الى دفع ما لا يقتضى الحكمة دفعه، و هو الجربزة، و يتولد منها كثير من الرذائل من باب الانظلام.

[٤ـ العفّة]

و أما العفة، فهى هيأة تحدث (فى) النفس من اعتدال القوة الشّهوية. و تلك الهيأة أن تصير النفس بحيث يكون صدور الحركات الشهوية بمقتضى الحكمة الكاملة، لا بغيره، كمحبّة بدن أو استلذاذ أو غيرهما.

و تلك الفضيلة إذا حصلت استلزمت فضائل غير محصورة فمنها اثنتا عشرة فضيلة.

هى الحياء، و الرفق، و حسن الهدى، و المسالمة، و الدعة و الصبر، و القناعة، و الوقار، و الورع، و الانتظام، و الحرية، و السخاء.

فالحياء ملكة تقتضى انحصار النفس عند استشعارها صدور قبيح منها خوفاً من استحقا

ق المذمة.

والرفق ملكة بها يسهل على النفس اقامة ما كلفت بها من جهة الشرع.

و حسن الهدى ملكة بها تصير النفس صادقة الرغبة فى الاحتيالات الحسنة لتكميل ذاتها.

و المسالمة ملكة بها تقدر النفس على التّخلّص من الاهواء المختلفة عند تنازعها من غير اضطراب يعتريها.

و الدعة ملكة بها تقدر النفس على ضبط ذاتها عند التمكن على مشتهى من مشتهياتها الى أن ينتهى فكره الى الاصلح بها من مباشرتها أوتركها.

والصبر ملكة بها تقدر النفس على مقاومة انجذابها الى الملائمات عندا دراكها حتى لا تستلذّ باللذات القبيحة.

و القناعة ملكة تقدر النفس على التساهل فى الماكل و المشارب و الملابس و غيرها والاكتفاء بما يسد الخلل الحاصل من أعدامها من أى جنس اتّفق.

والوقار ملكة تحرز النفس عن العجلة المذمومة عند الانبعاث إلىٰ مطلب من مطالبها لكي لايصدر منها عن العجلة مجاوزة حد.

و الورع ملكة بها تقدر النفس على ملازمة الوظائف الحسنة بلا تخلل قصور و فتور.

والانتظام ملكة بها تقدر النفس على تقدير ما تهمه و ترتيبه على وجه يقتضيه الحكمة.

و السخاء ملكة بها يسهل على النفس انفاق ما يحبه من الاموال و غيرها.

فظهر اذن كل الفضائل الاربعة و بعض لوازمها.

ولا أظن أنک تحتاج الى تفصيل الرذائل، لانک إذا عرفت آثار الملكات الحميده ثم فقدت شيئاً من تلک الاثار فى نفسک علمت أن فقده اما لخلو النفس عن الملكات و اما لوجود ضدها فيها، و كلاهما محتاجان الى الاصلاح.

المقصد الثانى

فى قانون تزكية النفس عن الرذائل و تحليتها بالفضائل

و حفظ الفضائل عليها على وجه كلى لا يختص بملكة دون أخرى، فان هذا المختصر لا

يسع ذكر القوانين المختصة بآحاد الملكات، فان ذكر القوانين المختصة يستدعى أن يستقصى أولا فى أنواع الرذائل و الفضائل عن آخرها، ثم يذكر فى كل ملكة العلامة التى بها تعرف، ثم السبب الذى به توجد، ثم الحلية التى بها تكتسب ان كانت الملكة فضيلة و بها تـزال إن كانت رذيلة، ثم السبب الذى به يحفظ على النفس حالها من التحلية و التخلية. و المتكفل لتلك التفاصيل كتب (الاخلاق المسبوطة)، اذ كان كتابنا هذا لا يحتمل شيئاً مـن تـلك التفاصيل، فلنذكر قانوناً واحداً به يزال الرذائل و به يكتسب الفضائل و به تحفظ الفضائل، و هو هذا:

فاعلم أنه يجب على من أراد تعديل قواه أن يلازم خمسة امور:

الاول: التّجُسُّس عن ملكات النفس، و كيفية التجسس أن يراقب ما صدر منه. و لا شک أن كل ما صدرمنه، فمبدؤه اماّ احدى قواه الاربعة أو مركب منها. ثم يميز مبدأه من سائر القوى، ثم ينظر فيما جعل علامة لاعتدال تلک القوة التى يصدر ذلک الامر منها. فان كان ذلک الامر يصدق عليه العلامة كانت القوة معتدلة جيدة، و ان لم يصدق كانت القوة ردية محتاجة الى التعديل.

و ربما يحتاج فى ذلک الرصد الى صديق ناصح منبه. فينغى أن يتخذ الاصدقاء لذلک و يلتمس منهم الاعانة و يأخذ منهم مواثيق و عهوداً لا يتأتىٰ لهم نقضها على أن لا يخفوا منه شيئاً أحسوا به من مساويه. فاذا أظهروا شيئاً من ذلک فينبغى أن لا يظهر فى نفسه كراهة، بل يتكلّف فى اظهار الفرح و يشكر هم على ذلک.

و مما يعين فى ذلک الرصد استماع أقاويل الناس لا سيّما حساده فى شأنه، فان الحسـاد يحققون مساوى الشخص و يتحادثون به بين الناس. فاذا تحقق به عنده خلل فى بعض قواه اشتغل باصلاحه بما سنذكره.

و ينبغى أن لا يغفل عن ذلک التجسس آخر كل يوم بما صدر منه فى اليوم عن حال ملكاته.

الثانى: ان تلازم العلوم الحقيقية و لا تقصر، فانک قد عـرفت أن الفـضائل التـابعة لاعتدال القوة النظرية لا تحصل الا بممارسة تلک العلوم. و أيضاً قد عرفت احتياج سائر الفضائل الى الحكمة الكاملة.

و ينبغى أن يكون مداوماً على التامل فى الكلام الالهى و الاخبار النبوية، فان العقل لا يفى بتفاصيل الحسنات و السيئات، و طالب التعديل محتاج الى معرفتها، كما لا يخفى.

و أيضاً قد عرفت فى آخر الالهيات أن نفوس الانبياء المقدسة مستعلية على نفوس الغير قاهرة لها، و أن تابعيهم كفوا عن زيادة الكلفة فى تحصيل الكمالات. فما أحوج طالبَ التعديل الى متابعتهم، و المتابعة لا تتصور الا بعد العلم بِسُنَنِ المتبوع.

و ينبغي أن يراعى التدريج فى التعلم، فيتعلم أولا المنطق ثم الرياضى ثم الطبيعى ثم الالهى.

ثم إذا عرف قوانين تلك العلوم رتب أوقاته، فينبغى أن لا يدور عليه الفلك دورة الا و له عبورٌ فى مدة اليوم على العلوم الاربعة و على الحكمة العملية.

و كذلك ينبغى أن لا يخلويوم من أيامه عن دراسة كلام الله و الاخبار النبوية دراسة مشفوعة بالفكر.

الثالث: ملازمة الاعمال التى يقتضيهااعتدال القوى بلافترة يتخللها، فانها أعظم معين فى ازالة الرذائل و اكتساب الفضائل و حفظها.

الرابع: تأديب النفس، و هو أن يلزمها وظائف من جنس العمل و العلم جميعاً. فاذا تكاسلت فى إزاء شيء منها أدبها تارة بمزيد التكليف و تارة بمنع ملائماتها عنها، و أمثال ذلک على ما يقتضيه الحال.

الخامس: مراعاة الاختلاط بالناس، فلا يختلط الا بمن يستقيم سيرته أويطالب الاستقامة. و كما لايختلط بمن لا يكون منها كذلک لا يصغي الى أحاديثهم و أشعارهم، فان ذلک ربما يؤثر أشد من الخلطة.

المقالة الثانية

فى علم تدبير المنزل

و هى خمسة مقاصد

المقصد الاول فى أسباب الاحتياج الى المنزل

المقصد الثانى فى كيفية التصرف فى المداخل و الاموال

المقصد الثالث فى كيفية سياسة الاهل.

المقصد الرابع فى كيفية سياسة الاولاد

المقصد الخامس فى كيفية سياسة العبيد

المقصد الأوّل
فى اسباب الاحتياج إلى المنزل

لا يخفىٰ علىٰ أُولِي النُّهىٰ أنّ حسن المعيشة و طيبَ المعيشة انّما يتأتّىٰ بمنزلٍ، و يشتملُ غالباً علىٰ زوجة و ولد و خادم، و ينتظمُ بدخل و خرج.

المقصد الثانى
فى كيفية التصرف فى الاموال و المداخل

و فيه ثلاثة أنظار

النظر الاول فى كيفية تحصيل الاموال، النظر الثانى فى كيفية حفظه، النظر الثالث فى كيفيّة خرجه فى المصارف.

النظر الاول فى كيفية تحصيل الاموال

دخول الاموال تحت التصرف قد يكون باختياره [و قد يكون بغير اختياره].

و الدخول بغير الاختيار كالارث و الهبة و صلات السلاطين، والدخول بالاختيار كالمكتسب بالتجارة و الزراعة و الحرفة. و نظرنا مخصوص بالقسم الثانى.

فعلى من يكتسب مالا بالاختيار أن يراعى أربعة امور:

الاول: أن يلتزم قوانين الشرع فيه حتى يمكنه التزام العدالة، فان العقل قاصر عن تعيين كيفية المعاملات و المعاوضات على وجه لا يؤدى الى تضييع حق.

الثانى: أن يختار الصناعات الشريفة على الصناعات الخسيسة ان تمكن منها و ان كانت

الخسيسة أنفع.

الثالث: أن لا يقصر فى الاكتساب مع التمكن منه، لان أوقات عدم التمكن مع بقاء الاحتياج متعاقبة.

الرابع: أنه ان كان محترفاً فينبغى أن يراعى خمسة امور:

الاول: أن يطلب الفوقية فى حرفته على أقرانه.

الثانى: أن يجتنب من الحرف التى سنذكر فى المقالة الثالثة أنه يجب على مدبر الملك إزاحة أربابها عنه.

الثالث: أن يحفظ على نفسه ملكة الحرفة كيلا يضطر عند الاحتياج اليها.

الرابع: أن يتشبث بحرفة يشتد و يعم احتياج الناس اليها و ان كانت أربابها كثيرة.

الخامس: أن يميل الى صناعة يكون معاملوه خيار الناس لا أشرارهم.

النظر الثانى فى كيفية الحفظ

فنقول: المدخل اما أن يكون نتيجة حاصلة من اصول أموال تحت تصرفه، و اما أن يكون من مكاسب أيديه.

و القسم الاول لا يتصور استدامته الا بحفظ اصوله. و حفظ اصول الاموال لا يتأتى الا بمراعاة ستة امور:

الاول: أن يجعل ماله ثلاثة أقسام: احدها المواشى و المراعى، و ثانيها المزارع و القنى و البساتين، و ثالثها النقود و الامتعة التى يتجربها.

و ينبغى أن يكون كل واحد من هذه الاقسام غير مقصور على صنف منها. مثلا بساتينها لا ينبغى أن تكون مقصورة على الكروم و النخيل، بل بعضهاهذا و بعضها ذاك. و كذا سائر الاقسام. و السبب فى ذلك أن الاسباب المهلكة قد تقتضى هلاك بعض المركبات دون بعض و ان امكن أن يحدث وضع يوجب هلاك الكل.

الثانى: أن يقدر أبواب الخرج على حسب بعض مداخله لا على حسب الكل، حتى يمكنه ادخار بعض مداخله. فإذا أصابت أمواله سانحة يمكنه بالذخائر إحياؤها.

الثالث: أن يدخر ما يكون مرغوباً لاكثر الناس فى اكثر الاعصار و أغلب الاقطار.

الرابع: أن تكون ذخائره اموراً لا يفسدها أدنىٰ سبب. و لا يخفى أن أتم الاشياء فى ذلک الفضة و الذهب.

الخامس: أن يجتهد فى كتمان قدر ماله حتى لا يتزا حم عليه أرباب الطمع.

السادس: أن لا يغفل عن عملته قدراً يتمكنون من التخليطات و الخيانات، بل يتحبسس عن أعمالهم فى أزمنة متعاقبة. و من الحيل النافعة فى سدّ باب خيانات العمال أن يجعل الاشخاص المتعادية المتباينة بحسب الذات لا بحسب العوارض بعضهم مشرفاً على البعض. و شرائط العمال سنذكرها فى المقالة الثالثة عند ذكر عمال السلطان.

والقسم الثانى طريق استدامته أن يجتهد حتى يحصل من مكاسبه قدراً صالحاً، ثم طريق استدامته أن يجتهد حتى يحصل من مكاسبه قدراً صالحاً، ثم يستوفى ماندر من كسبه فى سنته بحسب الغالب، ثم يقدر لنفسه خرجاً فى السنة غير مساو لدخل سنته و لا زائدا عليه، ثم يشرع فى الخرج مما يجتمع عنده من المكاسب و يجبره من الكسب الجديد حتى يصير المجتمع كحوض يدخله الماء من جانب و يخرج من جانب. لكن ثقبة الخروج أضيق من ثقبة الدخول فصار الحوض دائماً يفيض من الامتلاء، و يحترز من أن يكون خرج يومه من كسب يومه، لان كسب اليوم يعتريه الفترات و خرج اليوم لا فترة فيه، و يتولد من ذلک زوال الفراغة فى الحال و مبادى الشرور الاتية فى المآل، كما لا يخفى.

النظر الثالث فى كيفية الخرج

مصارف المال ثلاثة أصناف:

الاول: ما يجب من الشرع كالزكوات و القرابات.

والثانى: مايتملک به قلوب الناس و يكتسب أويستحفظ به التأليفات، كالعوارف والهدايا و الصلات.

الثالث: الضروريات، كما يحفظ به عرضه من انعام السّفهاء أوماوقع فى المنزل من الإخراجات.

(الصنف) الاول، يجب أن يراعى فيه أربعة امور:

الاول أن يصرفه بطيب الخاطر و انشراح الصدر:

والثانى: أن لا يقصد بصرفه الوصول الى غرض سوى رضوان الله و التقرب اليه:
الثالث: أن يصرف أكثره الى كاتمي الاحتياج محافظة على دأبهم.
الرابع: أن لايهتک سر آخذيه ان كانوا يحبون الإخفاء.
الصنف الثانى، يجب أن يراعي فيه خمسة امور:
الاول: التعجيل، فانه أدخل فى حصول غرضه.
الثانى: فى الكتمان، فان فى الاظهار محذورين، (أحدهما) و قود نائرة أطماع الناس، و ثانيهما أنه ربما يحب المهدى اليه كتمانها. فاذا ظهر تنفر فيؤدى الى فوات المال و العرض جميعاً.
الثالث: ترک المن، فان ايذاء المنّ يعارض امالة الاهداء فيؤدى الى فوات المال و المقصود جميعا أيضاً، و أن يحترز عن استعظامها، فان ذلک اذا علم أدى الى ما ذكر.
الرابع: أن يجعلها متلاحقة و ان كانت صغيرة، فان الفترة منسية ما حية لاثر سابقها عن القلب.
الخامس: أن يحذق فى وضع عوارفه فلا يضعها فيمن لا ينفعه فصار كالزرع فى الرمال.
هذا و أنت خبير بأن تخصيص اولى الارحام بمزيدها مما يقتضيه كل طبع سليم و سريرة مستقيمة و يحث عليه فى الدين القويم.
والصنف الثالث [أن] يراعى فيه الاقتصار.
و ذلک مما لا يمكن تحديده، بل يختلف تارة بأحوال صاحب المنزل و تارة بأحوال أركانه و تارة بالازمنة و تارة بالأمكنة و غيرها من أسباب الاختلاف. فيرشدک الى الانسب بكل حال من الاحوال الحكمة الكاملة، فعليک بتحصيلها و تكميلها.

المقصد الثالث
فى كيفية سياسة الاهل

و فيه نظران: الاول فى عد ما يجب أن يراعى قبل العقد فى المرأة المرغوب خطبتها.
الثانى فى عد ما يجب التزامها بعد العقد حتى لا يختل أمر المنزل.

النظر الاول يجب أن يراعى قبل الخطبة تسعة امور

الاول: أن يستفسر عن مزاجها و لا يميل الا الى المعتدل مزاجها.
الثانى: البكارة.
الثالث: حداثة السن، فانه كلما كانت أحدث سنّاً كانت أقبل للملكات المحمودة.
الرابع: أن يكون نماؤها قد اتفق فى موضع غلب على أهله التورع و الاستحياء.
الخامس: أن تكون مؤدبة معتادة بالعادات الجميلة.
السادس: أن تكون متوسطة فى الحسن، لا متعينة فى المحلة أو البلدة فى الجمال.
السابع: أن تكون متكافئة لخاطبها فى الرتبة.
الثامن: أن لا تكون فى الاقارب المنتسبة هى اليهم تهمة.
التاسع: أن لا تكون غالية المهر بالنسبة الى مداخل خاطبها.

النظر الثانى فى عدما يجب التزامها من الوظائف حتى لا يختل أمر المنزل

و هى عشرة امور:

الاول: أن يستحفظ و يستحصل هيبتها منه، لما سنذكر فى وظائف الملوك فى المقالة الثانية، و يحترز كل الاحتراز عن زوال الهيبة، لانه يؤدى الى مساواة المرأة للزوج أو استعلائها عليه، و صاحب المنزل في منزله كالملك في ملكه، و من المُحال أن ينتظم أمرالملك مع وجود آمرين أو آمر مقهور من بعض رعاياه.

الثانى: أن يستحصل و يستحفظ حالها له، بما سيذكر من أسباب التودد فى المقالة الثانية، فإن كل تأليف من الاشخاص، كتركيب من العناصر. فكما أن بقاء التركيب لا يتصور الا بوجود صورة نوعية تحفظ الأجزاء عن الافتراق، كذلك اجتماعات الأشخاص لاتبقى الا بأمر يعلق قلوب بعضهم على بعض حتى صارو يميلون (الى) الاجتماع بطبائعهم لا الى الافتراق.

الثالث: أن يشغلها بأمرالمنزل بعد ما عرفها تقدير الاوقات و غيرها حتى لا يعتريها

السآمة فتبعثها الى الخروج من البيت.

الرابع: أن يلزمها التزام الشرع حتى تعتاد التأدب فتمكن هو من تأديبها.

الخامس: أن يمنع تطرق خبيثات العجائز منزله، كيلا يفسدن ما أصلحه من أخلاق زوجته.

السادس: ينبغى أن يتبادر الى وضع الرسوم التى أراد وضعها فى اول الخلطة و لا يمهل حتى تمضى أيام كيف اتفق ثم يشرع، فان ذلك السلوك اول أسباب الوحشة.

السابع: ينبغى أن يقدم فكرة طويلة فى تقدير الاطعمة و الالبسة و الضيافات و غيرها ممايستدعيه المنزل، فرتبها على وجه يليق بدخله مستعيناً فى الجميع بالحكمة الكاملة ثم يستدعيها، و انما تركنا تفصيل تلك التقديرات، لان وضع قانون فيها يناسب كل شخص فى كل زمان و كل مكان متعذر.

الثامن: ينبغى أن يعاشرها كما و صفناه مدة ثم يختبرها، فان وجدفيها ثلاث أمارات فليمسكها والا احتال فى التخلص منها.

الامارة الاولى، أن تكون حريصة على حضوره، شديدة التوحش عن غيبته، كالا مهات مع الاولاد.

الأمارة الثانية: أن تكون راضية بما وصل اليها منه، تاركة للاثرة كالا صدقاء.

الأمارة الثّالثة: أن تكون حريصة على خدمته محترزة عن الكسالة و التعظم كالجوارى.

فاذا وجدت فيها تلك الامارات علمت أنها صالحة لترتيب منزلك، و ان وجدت فيها أضداداً، فاحدس أهى قابلة للإصلاح أم لا، فان لم تكن قابلة له فاحتل فى التخلص منها.

و من لطائف الحيل أن تبعث العجائز. أن ينفرنها عنك و يرغبنها فى شخص آخر و أنت تظهر الرغبة إليها مبالغاً فى حبها حتى تحرص على المفارقة فتفارقك من غير وصول كلفة اليك.

التاسع: ينبغى أن لا يؤمن غائلتها و مخاد عتها بحال و لا يغتر بصلاحها فلايجا و زعن التزام القوانين المذكورة أبداً.

العاشر: أن يجتهد فى الاقتصار على زوجة واحدة، فان نسبة صاحب المنزل الى منزله كنسبة نفس واحدة الى بدنه. فكما لا تقوى نفس واحدة على تدبير بدبين كذلك لا يقوى شخص (واحد) على تدبير منزلين و لا يغتر بفعل الانبياء و السلاطين، فان الانبياء عليهم‌السلام لهم قوة ليست لغيرهم، و الملوك لشوكتهم أزواجهم تحت أيديهم كالجوارى.

المقصد الرابع
فى كيفية سياسة الاولاد
و اصوله عشرة

الاول: أن ترضعه امرأة معتدلة المزاج، فان الرضاع أول أمر يغير فى الطفل.

الثانى: إذا ابتدأ الطفل فى أخذ صور المحسوسات و حفظ الخيالات و تعرف الاسامى فينبغى أن يحفظ عن استماع العبارات الردية و مشاهدة المنكرات و أن لا يكلمه الا بليغٌ، فان كل صورة أخذها الطفل فى الابتداء إزالتها متعسرة.

الثالث: اذا قوى فيه مبادى الحرص على المآكل و الملابس و غيرها من مطالب القوة الشّهوية فينبغى أن يحفظ من اعتيادها و انقيادها. و ذلک الحفظ انما يتأتىٰ بأن يقدرله قوت اليوم و لباس الفصل على ما يقتضيه الحكمة، و لا يصغي الى ما يشتهيه من الزوائد مراعياً فى ذلک لطائف الحيل حتى لا يؤدّى الى معاداته.

الرابع: اذا ظهر عليه أمارات شهوة الانتقام فينبغى أن يحفظ عن اعتياد الجور، و طريق ذلک الحفظ أن لا يسامح من مكافاة ما صدر منه من التعدى، بل يزجر بما يليق بسنه و حاله.

الخامس: اذا ظهر عليه الاستحياء، و هو أول اثر من آثار القوة النطقية، لانه علامة التميز، فينبغى أن يبتدى بتحسين الافعال الجميلة الصادرة عن اعتدال القوى الاربع فى عينه و تقبيح أضدادها و تكريز ذلک التحسين و التقبيح حتى يقرّر فى نفسه حسن ذلک و قبح هذا. ثم اذا صدر منه جميل لا بدمن أن يخصص بمزيد اكرام حتى يلتذّ بارتكاب المحاسن، و اذا صدر منه قبيح ينبغى أن يهان حتّىٰ يتوحش عن ارتكاب القبائح.

السادس: اذا بلغ الى حد التعلم فينبغى أن يراعى اموراً: الاول أن يستفسر عن قواه حتى يعلم أنه لأيّ علم أو لأيّ حرفة صالح. ثم اذا علم ذلک: فان كان صالحاً لاكتساب الفضيلة التامة و الحكمة الكاملة روعى له ما سنذكره، و ان لم يكن صالحاً له اجتهد حتى يعلم أن قواه و آلاته بأى الصناعات أنسب. فاذا علم ذلک عين له استاداً ذكى الطبع كامل الديانة حتى يعلمه الحرفة المناسبة. فاذا تعلم شيئاً منها احيل ما يحتاجه الى فائدة كسبه و الحرص على استكمال الصناعة و التقدم على الاقران

فان كان صالحاً لاكتساب الفضيلة التامة فينبغى أن يعين له معلماً مهذب الخلق مستقيم السيرة حاذقاً فى كيفية تربية الاشخاص المختلفة.

و اول شيء يبتدأ به فى تعلمه لسان العرب ان احتاج الى تعلمه لنشوه فى العجم، ثم الخط، ثم الاشعار البليغة المشتملة على الحث على الفضائل و الزجرعن الرذائل، ثم الاداب و الاخبار النبوية حتى يتقوى عزمه على الثبات فيما تكلف به فى أول نشوه من الاداب. ثم علم الاخلاق حتى يطلع على الاغراض المطلوبة عما كلف به من الاداب، ثم العلوم الاربعة على الترتيب المذكور آنفاً.

السابع: اذا ظهر منه آثار القوة على الحركات فينبغى أن لا يهمل حتى يعتاد الاستراحة، بل يكلف بمباشرة الشدائد، كالمشى و الركوب و الرمي و القيام بخدمة الوالدين و المعلم و كل من يستحق الخدمة.

الثامن: اذا ابتدأ فى التصرفات فينبغى أن لا يهمل حتى يعتاد التضييع و قلة المبالاة، فان عديم التجربة و ان كان ذكياً ربما يخبط فى التصرفات.

التاسع: اذا مال الى أقرانه فى السن و شرع فى المصاحبة ينبغى أن يعين له من أقرانه من هو أعلى منه تأدباً و ذكاء و يمنع عن مخالطة من لا يتوجه الى ما توجه هو اليه.

العاشر: اذا أحسّ منه الميل الى الوقاع ينبغى أن لايمكن من الخلوة، فاذا اشتدّ ذلک الميل فيه و بلغ جسمه قرب كمال النشو زوج.

المقصد الخامس
فى كيفية سياسة الخدم

و هى خمسة امور

الاول: ينبغى أن يجتهد عند اتخاذ الخادم فى معرفة قواه و ملكاته، إما باستخدامه اياه، أو بالاستفراس، أوالاستدلال بهيأته على أحوال نفسه. فان وجده مناسباً لما يهمه من الخدمة استخدمه و الا تركه، فان ما اعطى كل شخص من القوى و الملكات لايفي بكل نوع من الخدمة.

الثانى: اذا عين لبعض خدامه خدمة تليق به فأقام بها بسرعة، لايزيد فى تكليفه و

لايقلده عهدة أخرى، لان ذلک موجب لسآمته عن الاستراحة و مميت لنشاطه فى الخدمة.

الثالث: اذا استخدم أحداً فينبغى أن يبادر الى تحقيق حوائجه من المآكل و الملابس و المناكح و غيرها فيقدرها بمقتضى الحكمة الكاملة، ثم ألقى عليه تفصيله، فان رضى به قرر معه أنه يستخدمه أبداً خدمة كذا بما ألقى عليه، و أنه لا يبدله بخادم آخر و لا يزيد على خدمته و لا ينقص من عطائه شيئاً حتى يسكن قلب الخادم و يخدم كما ينبغى، فان لم يرض بما ألقى اليه و كان ذلک لجهله عرفه مقدار سعيه و ما يصل اليه بازائه، فان أبى و لم يرض البتة بدل بآخر.

الرابع: ينبغى أن يراعى ما يوجب محبة خادمه اياه، و سنفصله فى المقالة الثالثة.

الخامس، ينبغى أن يسلک مع خدامه سلوک السلاطين مع رعاياهم و كيفيته ستجىء.

فهذا اصول و قوانين منزله، من أتقنها سهل عليه استخراج الفروع، و قد كنا مشيرين فى كثير من المباحث الى أن الاستعانة بالحكمة الكاملة، و هى فى كل باب قاعدة حكمية أيدت بالنواميس الالهية أوفصلت بها ان كان العقل لا يفى بتفصيلها.

المقالة الثالثة
فى علم تدبير الملک

و ينحصر غرضها فى ثلاثة مقاصد:

الاول: فى بيان احتياج الناس فى بقاء الشخص و كذا فى بقاء النوع الى الاجتماع المدنى.

الثانى: فى تفصيل ما يحتاج المدينة فى انتظامها وجودتها اليه.

الثالث، فى بيان ما على كل ركن من أركان المدينة من الوظائف.

المقصد الاول
فى بيان الحاجة الى التمدن

الحاجة الى التعاون ضرورىّ بيّن مبيّن من الحاجة الى المطعم و الملبس و المسكن و المنكح، و من الحكماء من قرر أن جنس عيش يحتاج الى ألف صنعة صانع، و بيّن أن حسن

التعاون لا يتم الا بالتمدن. و بالجملة قرروا أن حسن بقاء كل شخص و كذا بقاء كل نوع يحتاج الى التمدن.

المقصد الثانى
فى تفصيل ما يحتاج المدينة فى انتظامها وجودتها اليه

قد عرفت، قبل، أن الناس يحتاج بعضهم الى بعض فى التعاون على تحصيل أسباب البقاء، و الصناعات غير مساوية فى قدر الاحتياج اليها. فالخياط يحتاج الى الخباز كل يوم، و ربما لا يحتاج الخَبّاز الى الخياط فى سنة مرة. فلا يتأتى تعاونهم بتبادل الاعمال، بل يحتاج الى عين مشترک يبدل كل واحد عمل نفسه به، ثم اذا احتاج الى عمل غيره حصل بذلک العين عمل الغير، و ذلک العين ينبغى أن يكون له صفات إذا تأملت وجدتها فى الدنيار، فبان أن الدينار أحد أركان المدينة.

و أيضاً لما كانت الصناعات مختلفة المراتب، كما سنفصله بعيد هذا، و سيرة العدالة تقتضى حفظ مراتب الاشياء، فمقتضاها أن لا يكون الدنيار الواقع فى مقابلة عمل يوم من صناعة مساوياً لما وقع فى مقابلة عمل يوم من صناعة أشرف منها أو أخس. و ليس كل واد يمكنه معرفة مراتب الصناعات و تعيين قيمتها، فاحتاج المدينة الى من عنده قوانين تقدير القيم و اصول بها يتعرّف أحكام الاشياء، و هو المدبر.

و لما كان لكل من آحاد الناس قوى مختلفة و ملكات متباينة و يلزم منها لا محالة صدور أمور من بعض يؤدى الى الاضرار بالغير، و ذلک الغير أوّلاً لايعرف قدر المكافاة و ثانياً لا يقنع فى الاغلب باستيفاء حقه بل يشتهى التجاوز، فعلى المدبر أن يقدر العقوبات الواقعة فى مقابلة الاضرارات.

و أيضاً أمر الوقاع الذى هو العمدة فى بقاء النوع لا يؤدى الى بقاء النوع كيف اتفق، بل على وجه مخصوص و شروط مخصوصة، و تعيين تلک الشروط لا يتأتىٰ لكلّ أحد، فعلى المدبر أن يقدر ذلک أيضاً.

و بعض تلک التقديرات لايفىٰ بها عقول أكثر الناس، فلا بد أن يكون المدبر مؤيداً بالوحى، بل بأن يكون نبياً مرسلا حتى يؤسّس القوانين المذكورة.

ولا يحتاج نظام المدينة فى كل عصر الى وجود الانبياء، بل الى شرائعهم و قائم عليها. فالانبياء خلفاء الله و لهم الرياسة المطلقة.

ثم الرياسة فى كل عصر لخلفائهم، و خليفة النبى فى كل عصر من كان عارفاً بتفاصيل شرعه خبيراً بحكم أوامره و نواهيه، قادراً على تفهيم مقاصده من كلماته المنقولة اليه على وجه لا نقص فيه، متمكّناً من استخراج الاحكام الغير المنصوصة فى شرعه من اصوله، محيطاً بحقائق الاشياء.

فظهر أن المدينة محتاجة الى شرع و قائم عليه، فالشرع أحد أركان المدينة.

و أيضاً لا ينقاد كل أحد للشرع، فاحتاج الشرع الى ذى شوكة ينفذ أحكامه، فاحتاج المدينة الى سلطان، و هو الركن الثالث لها.

و قد عرفت أن كل محتاج فهو محتاج الى محبة مبقية.

فاذن أركان المدينة أربعة، الدينار والشرع و السلطان و المحبة.

فاذا نظرنا فى كل واحد منها و بيناحاله فقد تمّ علم تدبير الملك.

المقصد الثالث
فى بيان ما على كل واحد من أركان المدينة من الوظائف

و لما كان بعض ماسميناه ركن المدينة غير مشعر بذاته و هو الشرع و المحبة و الدينار، و انما سميناه أركاناً لاختلال نظم المدينة بفقد شيء منها، فالنظر فى هذا المقصد مقصور علىٰ أحوال السلطان و ما عليه من الوظائف، و لكن نردفه بذكر آداب خدم الملوك، ثم ذكر أقسام المحبة و شرح كل قسم منها، و بيان طريق تحصيلها و تمييزها و حفظها، ثم ذكر كيفيّة معاشرة الناس بعضهم مع بعض، فصار هذا المقصد أربعة مباحث.

المبحث الاول
فيما على السلطان من الوظائف

فاعلم أولا أن اجتماعات الناس تكون على وجوه شتّىٰ تكاد لا تنحصر فى عدد، لكن اذا

استفسرت منها و تجسّست عن الغرض الذي يتوجه الى تحصيله أكثر سكان كل مدينة وجدته يعود الى أربعة امور:

الاول: استكمال القوة النظرية، و ذلک الاجتماع يسمى المدينة الفاضلة.

الثانى: أن يكون الغرض غير استكمال (القوة النظرية)، لكن لا يخلوعن سبيل الى استكمالها، و يسمى ذلک الاجتماع بالمدينة الفاسقة.

الثالث: أن يكون غرضهم استكمال القوة النظرية، لكن قد و قع لهم غلط فى طريق الاستكمال و استمروا على ذلک الغلط، و يسمى ذلک الاجتماع المدينة الضالة.

الرابع: أن يكونوا معرضين عن استكمالها بالكلية ملفتين الى أمر آخر، و يسمى ذلک الاجتماع بالمدينة الجاهلة.

فان قلت: لا نسلم انحصار المدن فى الاربعة، بل لا نسلم وجود مدينة أكثر أهلها متوجهة الى غرض واحد، فان غرض كل واحد منهم يكاد أن يكون غير غرض الاخر.

قلت: المراد بالاكثر المتنافسون فى المفاخر، لا العملة الذين يضطرون فى اطفاء نائرة الجوع فضلا عن شيء آخر.

و أشرف المدن المدينة الفاضلة.

و اذا عرفت ذلک فنقول: على السلطان أن يلتزم اموراً عشرة:

الاول: أن يبتدى بالمدينة الفاضلة من مدائن ملكه فيتجسس عن سكانها حتى يعرف أن دعائم المدينة حاصلة فيها أم لا. و دعائمها خمسة: الاولى أرباب الفضائل وهم الحكماء والفقهاء و القضاة و الاطباء و المهندسون و الادباء و المنجمون و الكتاب و الشعراء، و الثانية أصحاب الباس والقوة و الشجاعة، الثالثة أصحاب الفلاحة، الرابعة التجار، الخامسة المحترفة.

فاذا فرغ عن التجسس بل عن تعرف أعداد كل صنف منهم، نسب ذلک العدد الى سُكّان المدينة. فان و فى عدد كل صنف بحاجة المدينة فذاک والا فان فقد صنف أولم يف عدده بحاجتها كلفهم بالطلب من بلدة اخرى يكثر فيها أشخاص ذلک الصنف.

الثانى: اذا فرغ عن توفير دعائم المدينة شرع فى تمييز أخيار كل صنف من غير الاخيار و كل صنف من أصناف الخلق فهو خمسة: الاول: الخير الذى يتعدى خيره الى الغير، الثانى: الخير الذى خيره لازم له، الثالث: الذى لا ينسب اليه خيرو و لا شر. الرابع: الشرير الذى لا يتضرر بشرارته غير ذاته، الخامس: الشرير الذى يتعدى شرارته الى غيره.

فاذا تميز كل قسم عنده جعل القسم الاول من كل صنف رئيساً لهم و أطلق أيديهم عليهم، و أمر رئيس كل صنف أن يهم على مرؤوسه، فتعم العدالة فيهم و يراقب أحوالهم بحيث لا يتظلم اثنان ممن كان فى عهدته،

ثم يجعل القسم الاول من الدعامة الاولى ـ أعنى الفضلاء ـ مشرفاً على رؤساء الدعائم الباقية بحيث تكون نسبة أشرافهم على هؤلاء الرؤساء كنسبة اشراف الرؤساء على من تحت أيديهم.

ثم يجتهد فى تمييز أفضل الفضائل و أتمهم حكمة و أشدهم خيرية و بالجملة أكملهم انسانية فيجعله مشرفاً على المراتب الباقية من الرؤساء.

و يجتهد أن لا يغيب عنه ساعة فيجعله يقتبس من نوره و حكمته حتى صارت الدعائم الخمس مقهورة لرؤسائهم فلا يتمكنون من التظالم و فى الجملة من الخروج عن الدين القويم والنهج المستقيم، و صارت رؤساؤهم مقتبسى الانوار من أخيار الافاضل حتى ان كان لبعضهم نقص علمى يجبرالخلل اللازم من نقصه بإشراف أخيار الافاضل، و صار أخيار الافاضل مستنيرين بنور أكملهم الذى يهم عليهم حتى لو دعى ما بقى من سيرتهم الكمال الى خلل ينجبر باصلاح أكملهم، و صار الاكمل الدستور الكبير الذى يتم بارشاده تدبير فى الملك كلهم.

الثالث: اذا فرغ عن تعيين مراتب سكان المدينة و ربط بعضهم بالبعض فينبغى أن يتجسس عن أسباب معايشهم، كالصلات و الادرارات للفضلاء، و كرؤوس مال التجارة للتجار، و كالبذور و آلات الحرث للفلاحين، و كالمادة و الادوات للمحترفة، و كالاصول التى ترزق الجندية منها،

و يأمروزيراً بتقدير مايحتاج كل صنف من الخمسة اليه و يثبت عنده ذلک، ثم يأمرالو زبير رؤساء كل صنف باستيفاء ما عند آحاد رعيته من أسباب المعاش، و تقدير ما يحتاج كل أحداليه، ثم تعيين ناقد لمهنهم، ثم عرض المستوفى التقديرات و رؤوس المحتاجين عليه فينظر الوزير فى عدد المحتاجين و قدر ما يحتاجون اليه، و بعد استيفائها يعرض على السلطان. فاذا علم ذلک جبره من خاصة ماله فيد فعه الى الوزير و هو يقسمه و يدفع الى رئيس كل صنف ما يكون مساوياً لعدد رؤوس محتاجى رعيته فيقسم الرؤساء حصصهم الى آحادهم.

والغرض من ذلک سد باب التعطيلات المؤدية الى خراب المدينة، فانه اذا فقد مزارع،

مثلا، البذور و آلات الحرث فلاجرم يتعطل فيتعطل به قطعة أرض فانتقص من الاقوات الواصلة الى المدينة ريعها. فاذا كثر ذلک كثر الانتقاص، و كذلک حتى أدى الى غلاء الاسعار، و غلاء الاسعار يؤدى الى تضاعيف الاحتياج يوماً فيوماً كما لا يخفى، و على هذا القياس سائر التعطيلات.

الرابع: اذا فرغ عن ترتيب أسباب معيشتهم فينبغى أن يتجسس عن عقائدهم و التزاماتهم الملية و ما غلبت عليهم دراسته و التزامه من العلوم. و ذلک بأن الحكيم الاكمل الذى جعل مشرفاً على الرؤساء كلهم يأمر هو أرباب الفضل لعرض ما يتمكنون من أصناف العلوم و يعرض الحكيم ذلک على السلطان.

و ينبغى أن يحتال فى ذلک التجسس فيخيل اليهم أن السلطان يحث على كل فن حتى لا يخفى أحد صناعته.

فاذا علم ذلک فينبغى أن لا يمهل دقيقة فى تبجيل أرباب الشرع، فانا قد بينا أن قوام المدينة بالشرع و يعظم أيضاً أصحاب العلوم اليقينية.

فاذا عثر على عقيدة فاسدة أوعلم مذموم فينبغى أن يأمر باصلاحهم. فان عاد وا إلى الاستقامة فذلک و الا أدبهم أولا باسترداد صلاتهم و ثانياً الى الاهانة و قطع الاطراف، و ثالثاً بالقتل و احتراق كتبهم على ما يقتضيه الحكمة الكاملة.

الخامس: اذا فرغ عن ترتيب المدينة الفاضلة تجسس عن مدائن ملكه الباقية و ينصب فى كل واحدة منها نائباً يتأسى به فى اصلاح المدينة.

السادس: ينبغى أن يكون شديد الاهتمام بحفظ اصول الاقوات او استثمارها و تسوية الاراضى القابلة للعمارات و حفر الانهار و القنى و استخراج المعادن.

و ينبغى أن يقدر ارزاق سراليا هم من اصول مال يملكها اياهم و لا يتعهّد اصول النقود الخالصة اليهم، فان فى ذلک أنواعاً من الضرر و الفساد على ما لا يخفى على كل ذى حدس، و لكن ينبغى أن لا يغفل عن اصول أقواتهم و أن يقطع عنهم خلعته وصلته.

و ينبغى أن يجتهد كل الجهد فى أن يكون خرجه من مداخله الخاصة، فان ضرب الخراج على المدينة ينافى حقيقة السلطنة، فان الغنى هو من لا يحتاج الى أحد و يحتاج اليه كل أحد، و أخذ الخراج و ان كان بحسب الظاهر أخذاً بالاستيلاء لكن بحسب الحقيقة مشابهة مع الفقراء فى ما اكتسبوا من درهم الى درهمين، و ذلک عين الاحتياج، فان اضطر الى ضرب الخراج فينبغى أن يحترز كل الاحتراز عن اهلاک اصول أموال الرعية، فان ضرر ذلک

يؤدى بالاخرة اليه.

و ينبغى أن يكون كثيرا لعناية بادخار الاقوات و النقود و آلات الحرب بحيث لو ظهر عدو أوجاء من الزمان نائبة لم يختل بذلک نظام ملكه.

السابع: ينبغى أن يكون حافظاً على هيبته، فانه أعظم الاشياء نفعاً في إدامة الملک، و ذلک بمراعاة امور:

الاول: ترک المساهلة فى الحدود و الأحكام و ان كان الشخص الواقع عليه الحدود و حيد زمامه فى كل حال و زمان، بل اذا اقتضى العقل و الشرع زجر أحد أشار اليه و لا يسمع البتة شفاعة أحد فى دفعه.

الثانى: رعاية الاعتدال فى قضاء حوائج السائلين. و القانون الكلى فى ذلک أن ينظر فى السائل و ما يسأله بنظر دقيق، فان كان مايسأله ضروريأله و كان بحيث لو فقده لم يتمكن من تعيش يليق بحاله فوجب أن يحقق رجاءه و ينقذه من لجة الغموم، و ان كان ما يسأله غير ضرورى له، بل باعثه على الطلب شوق التمكن من شهوة او توقع فاسد، فوجب الاعراض عنه.

الثالث: أن لا يباشر ما لا يليق بمرتبته.

الرابع: أن يحترز كل الاحتزار عن التعشق، فان وقع له دفعة فـليبا در الى عـلاجه و تحفظه و يبالغ فى كتمانه، فان العاشق بطبعه مقهور مطيع لمعشوقه، و أقبح الامور أن يكون السلطان مقهوراً لغيره. روى أن بعض الخلفاء الراشدين لما ولى الخلافة كان تحته امـرأة يحبها فطلقها. فلما استظهر عن ذلک قال، خفت أن تتصدى فى شفاعة باطل فأطيعها.

الخامس: أن لايكثر الاختلاط بالناس، بل لا يختلط الابذوى البصائر.

فاذا أراد أن يظهر على الناس فينبغى أن لا يمهل دقيقة فى الاحتشام و الكبكبة.

الثامن: ينبغى أن لا يكثر من اللهو و التلذذ بالشهوا نيات، فان ذلک يدعو الى ثلاثة يزول بها الملک.

الاول: تغافله عن أمر السلطنة

الثانى: افتراض الأتباع و الجنود للتلذذ و الركون الى الشهوات المؤدى الى التقاعد عن الحروب و الشدائد.

الثالث: تشبه آحاد الرعية فى متابعة الشهوات المؤدية الى هلاک أسباب معايشهم، فان منافع اكتساباتهم لا تفى فى الاغلب سد خلل ضرورياتهم فضلا عن الوفاء باطفاء نيران

شهواتهم.

التاسع: اذا انتظم أمر ملكه فينبغى أن يستحفظ انتظامه بامور:

الاول: اكثار الجنود لا سيما الشجعان.

الثانى: تأليف قلوب الجنود بعضهم ببعض وكلهم به حتى صار وجودهم كبدن واحد هو نفسه، فان الجنود اذا صاروا كذلك صارو اكشخص واحد له قوّة تلك الأشخاص جميعاً. و طريق هذا التأليف التزام ما مرّمن الوظائف و ما يورث الحب،كما سنذكره فى آخرالكتاب.

الثالث: التيقظ و صرف الهمة فى اصلاح الملك و شدة الاجتناب عن التغافل من أمر مامر، فان التغافل أعظم أسباب اختلال الملك.

الرابع: أن لا يمهل متمرداً خارجاً من طاعته فى التمرد، بل اما أن يرده الى الطاعة و اما أن يفنيه، لا سيما اذا كان قريباً من ملكه، و خصوصاً ان كان بينه و بينه عداوة ملكية.

العاشر: أن لا يبتدى بالخصوصات و الحروب الا لاجل الدين. فإذا بداله حربٌ مّا، فينبغي أن يراعي اُموراً.

الأوّل أن يتجسس عن أحوال الخصم فيجتهد حتى يعرف عددهم و عدد شجعانهم و مقدار عدتهم و غرضهم فى الخروج.

الثانى: أن يشاور فى أمر الحرب كل ذي رأى صائب من مقربيه و كل من باشر الحروب ممن يستأمنه من صناديد الجنود و لا يشاور ضعفاء العقول. فاذا تقرر الرأى على شيء فينبغى أن يكتمه حتى لا يطلع الخصم عليه. و طريق الكتمان بعد ترك القول به أن لا يعمل بمقتضاه و لا بنقيضه، فان الاستدلال على الشيء،كما يمكن بأمارته يمكن بنقيض أمارته.

الثالث: أن لا يستحقر [العدوّ] و يعدله عدة تامة.

الرابع: أن لا يخرج الى الحرب الا بعد تمام الاعداد و الوثوق باتفاق جنوده.

الخامس: اذا قرب من الخصم فينبغى أن لا يتبادر الى الحرب، بل يحتال اولا فى ردّ الخصم الى الصلح، ثم فى تفريق الجند بالمكائد و ارسال الرسل الكاذبة من ألسنة بعضهم الى البعض الى غير ذلک من أبواب الخداع، ثم الهجوم عليهم ليلا. فاذا عجز عن الكل و انتهى الامر الى المقابلة، فينبغى أن يجتنب عن الطيش و الحرب بنفسه، و ينبغى أن يخصص بالخلع و الاستمالة كل من يشجع، فان ذلک يقوى رجاء الناس و يبعثهم على الاجتهاد.

البحث الثانى
فى عدد وظائف خدام السلطان

و عليهم أن يرا عوا ستة امور:

الاول: أن يبالغ كل أحدمنهم فى اتقان علم يتعلق بعمل فوض اليه:

فالمشاور يجتهد فى تصفية الفكر و تحقيق أخبار السلاطين الماضية و أمثال ذلك حتى يحصل له ملكة اذا شوور بدا له بسرعة ما هو الانسب بالامر المشاور فيه.

و الوزير يجتهد فى معرفة ربوع الاراضى المختلفة و أبواب المنافع و أسباب الاهلاكات المالية بالتجسس عن الثقات و تصدى استخراج المنافع من اصولها حتى يحصل له ملكات و تجارب بها يقتدر على تميز الاموال السلطانية، فانه لا معنى للوزارة الا هذا.

و المستوفى يجتهد فى حفظ قوانين لطيفة حسابية قليلة التعب كثيرة النفع شديدة الضبط، وكاتبه يجتهد فى تجويد الخط و ملكة سرعته، و قس عليه الباقى.

الثانى: أن لا يهمل كل ذى عمل عمله و يحفظ ملكة عمله.

الثالث: اذا أخذ أحد فى أمر من الامور السلطانية فينبغى أن لا يبادر الى استدعاء من السلطان، بل عليه أن يشتغل بما فوض اليه ساعياً فى تجويده ضاماً الى ذلك المحسنات مجتنباً عن المنفرات حتى أحبه السلطان، فاذا أحبه و خيره فى الطلب، طلب منه لا ماله بل أسباب المنافع و ينبغى أن يراعى كل عامل يستعمله ذلك التدريج، فانه أدخل لدوام العمل و أحرى للنفع.

الرابع: ينبغى أن لا يطمع خدام السلطان فيما أوا بحضرته من الامور التى تعتقد أنها زائدة لا ينتفعون بها، فان ذلك الاعتقاد غلط، لان نسبتهم الى أسباب شوكتهم كنسبتنالىٰ ثيابنا. و ذلك الطمع يؤدى الى تقصير فى الخدمة عند الناس، و تقصيره يؤدى الى السخط عليه، فيعود و بال طمعه عليه.

الخامس: ينبغى أن لا يبادر أحد الى خدمة السلطان الا بعد تعرف آداب خدامه و ما عليهم من الوظائف بل بعد خدمة من يخدمهم.

السادس: ينبغى أن لا يقربهم و ان بالغوافى التقريب و التلطف به.

هذا مجامع آداب خدام الملوك. و ينبغى أن يعلم فى الجملة أن فى قرب السلاطين آفات عظيمة ومنافع جسيمة ولايتنفعُ بهم الاباستقامة السيرة ووفورالحكمة فليحرص طالبه عليهما.

المبحث الثالث
فیما یتعلق بالمحبة

اعلم أن المحبة تصورها بدیهی، و احتیاج الاجتماعات الیها ظاهر علی من تأمل قلیلاً، و لها أقسام کثیرة حاصلة من تنوع أسبابها، و بعضها مذموم، و لا نطول خاتمة الکتاب بذکرها، بل نقول: کل محبة اذا ظهرت علی صاحبها و سئل عن سببها استحیی التصریح به بملأ الناس فهی مذمومة، و باقیة الاقسام محمودة. و للناس أعمال تورثها و أعمال تزیلها، و کلتا القبیلتین بدیهیتان، و أکثر کل منهما یتعلق باللسان.

و القانون الکلی هو أن کل کلمة تدل علی بغض فی السامع أوعلی تنفر المتکلم منه، أوعلی محبة المتکلم عدوه أوعلی عداوة المتکلم أحباب المخاطب أوعلی عداوة المتکلم، أوکانت کریهة من حیث التخییل أومن حیث التلفظ فهی منفرة مزیلة للمحبة، و کل کلمة تدل علی أضداد المذکورات فهی مورثه مبقیة للمحبة، و الجدل من أعظم المزیلات، و یجب حفظ اللسان منه، فهذا هو القول فی أمر المحبة.

المبحث الرابع
فی کیفیة معاشرة الناس بعضهم مع البعض

ینبغی أن یکون الاعالی یعاشرون الاسافل بالشفقة و ینظرون الیهم نظرهم الی قوی أنفسهم، فانهم بمنزلتها، و الاسافل یعاشرون الاعالی بالتعظیم و الانقیاد و ینظرون الیهم نظرهم الی آبائهم، فان الاعالی بمنزلة آباء الاسافل، و علی الکل أن یلازموا مراسم المحبة و قوانین العدالة فیما ینتظم الامور و یدوم السرور.

و قد فرغ من نظمه الفقیر منصور بعون الله الملک الغفور.

تمّ انتساخه بید من استمد من همته العلیا الفقیر الی رحمة ربه الاعلی محمد بن محمود بن مسعود بن محمود بن مسعودبن یحیی الها شمی الحسینی الکازرونی فی ذی قعدة سنة ۹۴۹.